بسم الله الرحمن الرحيم

٣٦/٤٧ ـ كتاب: العلم

١/١ ـ باب: النهي عن اتباع متشابه القرآن، والتحذير من متبعيه، والنهي عن الاختلاف في القرآن

٦٧١٧ ـ ١/١ ـ حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ

٦٧١٧ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: التفسير، باب: ﴿منه آيات محكمات﴾ (الحديث ٤٥٤٧)، وأخرجه **أبو داود** في كتاب: السنة، باب: النهي عن الجدال واتباع المتشابه من القرآن (الحديث ٤٥٩٨)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة آل عمران (الحديث ٢٩٩٣)، و (الحديث ٢٩٩٤)، تحفة الأشراف (١٧٤٦٠).

كتاب: العلم

باب: النهي عن اتباع متشابه القرآن والتحذير من متبعيه والنهي عن الإختلاف في القرآن

٦٧١٧ ـ ٦٧٢٥ ـ قوله: (حدثنا يزيد بن إبراهيم التستري) هو بضم التاء الأولى. وأما التاء الثانية فالصحيح المشهور فتحها، ولم يذكر السمعاني في كتابه: «الأنساب»، والحازمي في: «المؤتلف» وغيرهما من المحققين والأكثرون غيره، وذكر القاضي في المشارق: أنها مضمومة كالأولى. قال: وضبطها الباجي بالفتح. قال السمعاني: هي بلدة من كور الأهواز من بلاد خورستان. يقول لها الناس: شتر بها قبر البراء بن مالك رضيَ اللَّه عنه الصحابي أخي أنس. ٢١٦/١٦

قولها: (تلا رسول اللَّه ﷺ: ﴿هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر

وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُوْلُوا الْأَلْبَابِ﴾[1]. **قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ/ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللَّهُ، فَاحْذَرُوهُمْ».**

ج ٢٧ / ٤٩/ب

٦٧١٨ ـ ٢/٢ ـ حدّثنا أَبُو كَامِلٍ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَبَاحٍ الْأَنْصَارِيُّ: أَن عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ:

٦٧١٨ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٨٨٣٩).

متشابهات﴾ إلى آخر الآية. قال رسول اللَّه ﷺ: (إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه، فأولئك الذين سمى اللَّه فاحذروهم) قد اختلف المفسرون، والأصوليون، وغيرهم في المحكم والمتشابه اختلافاً كثيراً. قال الغزالي في المستصفى: إذا لم يرد توقيف في تفسيره فينبغي أن يفسر بما يعرفه أهل اللغة، وتناسب اللفظ من حيث الوضع، ولا يناسبه قول من قال: المتشابه الحروف المقطعة في أوائل السور، والمحكم ما سواه. ولا قولهم: المحكم ما يعرفه الراسخون في العلم. والمتشابه ما انفرد اللَّه تعالى بعلمه. ولا قولهم: المحكم الوعد والوعيد، والحلال والحرام. والمتشابه القصص والأمثال. فهذا أبعد الأقوال. قال: بل الصحيح أن المحكم يرجع إلى معنيين:

أحدهما: المكشوف المعني الذي لا يتطرق إليه إشكال، واحتمال. والمتشابه ما يتعارض فيه الاحتمال.

والثاني: أن المحكم ما انتظم ترتيبه مفيداً، إما ظاهراً، وإما بتأويل. وأما المتشابه فالأسماء المشتركة
٢١٧/١٦ كالقرء، وكالذي بيده عقدة النكاح، وكاللمس. فالأول: متردد بين الحيض والطهر. والثاني: بين الولي، والزوج. والثالث: بين الوطء، والمس باليد. ونحوها: قال: ويطلق على ما ورد في صفات اللَّه تعالى مما يوهم ظاهره الجهة والتشبيه، ويحتاج إلى تأويل. وإختلف العلماء في الراسخين في العلم هل يعلمون تأويل المتشابه؟ وتكون الواو في والراسخون عاطفة أم لا. ويكون الوقف على وما يعلم تأويله إلا اللَّه. ثم يبتديء قوله تعالى: ﴿والراسخون في العلم يقولون آمنا به﴾[1] وكل واحد من القولين محتمل. واختاره طوائف، والأصح الأول: وإن الراسخين يعلمونه؛ لأنه يبعد أن يخاطب اللَّه عباده بما لا سبيل لأحد من الخلق إلى معرفته.

وقد إتفق أصحابنا وغيرهم من المحققين على: أنه يستحيل أن يتكلم اللَّه تعالى بما لا يفيد. واللَّه أعلم. وفي هذا الحديث التحذير من مخالطة أهل الزيغ، وأهل البدع، ومن يتبع المشكلات للفتنة. فأما من سأل عما أشكل عليه منها للاسترشاد. وتلطف في ذلك فلا بأس عليه. وجوابه واجب. وأما الأول، فلا يجاب بل يزجر، ويعزر كما عزر عمر بن الخطاب رضيَ اللَّه عنه صبيع بن عسل حين كان يتبع المتشابه. واللَّه أعلم.

---

(1) سورة: آل عمران، الاية: ٧.

(١) سورة: آل عمران، الآية ٧.

هَجَّرْتُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْماً، قَالَ: فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُعْرَفُ فِي وَجْهِهِ الْغَضَبُ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ».

٦٧١٩ ـ ٣/٣ ـ حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، أَخْبَرَنَا أَبُو قُدَامَةَ، الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَؤُا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفَتْ/ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ فَقُومُوا». ج ٢٧ / ١/٥٠

٦٧٢٠ ـ ٤/٤ ـ حدّثني إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ جُنْدُبٍ، ـ يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ ـ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اقْرَؤُا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفَتْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا».

٦٧٢١ ـ .../٥ ـ حدّثني أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ، قَالَ: قَالَ لَنَا جُنْدُبٌ، وَنَحْنُ غِلْمَانٌ بِالْكُوفَةِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَؤُا الْقُرْآنَ»، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا.

٦٧١٩ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: فضائل القرآن، باب: اقرءوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم (الحديث ٥٠٦٠) و (الحديث ٥٠٦١)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: كراهية الاختلاف (الحديث ٧٣٦٤)، تحفة الأشراف (٣٢٦١).

٦٧٢٠ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٧١٩).

٦٧٢١ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٦٧١٩).

قوله: (هجرت يوماً) أي: بكرت.

قوله ﷺ: (إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب) وفي رواية: اقرؤا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم، فإذا إختلفتم فيه فقوموا المراد بهلاك من قبلنا. هنا هلاكهم في الدين بكفرهم، وابتداعهم. فحذر رسول الله ﷺ من مثل فعلهم، والأمر بالقيام عند الاختلاف في القرآن محمول عند العلماء على اختلاف لا يجوز، أو اختلاف يوقع فيما لا يجوز. كاختلاف في نفس القرآن، أو في معنى منه لا يسوغ فيه ٢١٨/١٦ الاجتهاد، أو اختلاف يوقع في شك، أو شبهة، أو فتنة وخصومة، أو شجار، ونحو ذلك. وأما الاختلاف في استنباط فروع الدين منه، ومناظرة أهل العلم في ذلك على سبيل الفائدة، وإظهار الحق. واختلافهم في ذلك فليس منهياً عنه بل هو مأمور به، وفضيلة ظاهرة. وقد أجمع المسلمون على هذا من عهد الصحابة إلى الآن. والله أعلم.

٢/٢ ـ باب: في الألد الخصم

٦٧٢٢ ـ ١/٥ ـ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدُّ الْخَصِمُ**». ج ٢٧/٥٠/ب

٣/٣ ـ باب: اتباع سنن اليهود والنصارى

٦٧٢٣ ـ ١/٦ ـ حدّثني سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ، شِبْراً بِشِبْرٍ، وَذِرَاعاً بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا فِي جُحْرِ ضَبٍّ لَاتَّبَعْتُمُوهُمْ**». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! آلْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ؟ قَالَ: «**فَمَنْ؟**».

٦٧٢٢ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: المظالم، باب: قول الله تعالى: ﴿**وهو ألد الخصام**﴾ (الحديث ٢٤٥٧)، وأخرجه أيضاً في كتاب: التفسير، باب: ﴿**وهو ألد الخصام**﴾ (الحديث ٤٥٢٣)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الأحكام، باب: الألد الخصم (الحديث ٧١٨٨)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة البقرة (الحديث ٢٩٧٦)، وأخرجه **النسائي** في كتاب: آداب القضاة، باب: الألد الخصم (الحديث ٥٤٣٨)، تحفة الأشراف (١٦٢٤٨).

٦٧٢٣ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل (الحديث ٣٤٥٦)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: قول النبي ﷺ «**لتتبعن سنن من كان قبلكم**» (الحديث ٧٣٢٠)، تحفة الأشراف (٤١٧١).

قوله ﷺ: (أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم) هو بفتح الخاء، وكسر الصاد والألد: شديد الخصومة. مأخوذ من لديدي الوادي، وهما جانباه؛ لأنه كلما إحتج عليه بحجة أخذ في جانب آخر. وأما الخصم: فهو الحاذق بالخصومة، والمذموم هو الخصومة بالباطل في رفع حق، أو إثبات باطل. والله أعلم.

قوله ﷺ: (لتتبعن سنن الذين من قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع الخ) السنن بفتح السين والنون، وهو: الطريق. والمراد بالشبر، والذراع، وجحر الضب: التمثيل بشدة الموافقة لهم. والمراد الموافقة في المعاصي. والمخالفات لا في الكفر. وفي هذا معجزة ظاهرة لرسول الله ﷺ، فقد وقع ما أخبر به ﷺ. ٢١٩/١٦

٦٧٢٤ ـ .../٢ ـ **وحدثنا** عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو غَسَّانَ، ـ وَهُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ ـ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو إِسْحَـٰقَ، إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، نَحْوَهُ.

٤/٤ ـ بـاب: هلك المتنطعون

ح ٢٧ / ١/٥١

٦٧٢٥ ـ ١/٧ ـ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، وَيَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، / عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ**». قَالها ثَلَاثاً.

٥/٥ ـ بـاب: رفع العلم وقبضه، وظهور الجهل والفتن، في آخر الزمان

٦٧٢٦ ـ ١/٨ ـ **حدثنا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ

٦٧٢٤ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٧٢٣).

٦٧٢٥ ـ أخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: في لزوم السنة (الحديث ٤٦٠٨)، تحفة الأشراف (٩٣١٧).

٦٧٢٦ ـ أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: رفع العلم، وظهور الجهل (الحديث ٨٠)، تحفة الأشراف (١٦٩٦).

قوله: (حدثني عدة من أصحابنا، عن سعيد بن أبي مريم) قال المازري: هذا من الأحاديث المقطوعة في مسلم. وهي أربعة عشر هذا آخرها. قال القاضي: قلد المازري أبا علي الغساني الجياني في تسميته هذا مقطوعاً. وهي تسمية باطلة. وإنما هذا عند أهل الصنعة من باب رواية المجهول، وإنما المقطوع ما حذف منه راوٍ قلت، وتسمية هذا الثاني أيضاً مقطوعاً مجاز، وإنما هو منقطع ومرسل عند الأصوليين والفقهاء. وإنما حقيقة المقطوع عندهم الموقوف على التابعي، فمن بعده قولاً له، أو فعلاً، أو نحوه. وكيف كان فمتن الحديث المذكور صحيح متصل بالطريق الأول، وإنما ذكر الثاني متابعة. وقد سبق أن المتابعة يحتمل فيها ما لا يحتمل في الأصول، وقد وقع في كثير من النسخ هنا إتصال هذا الطريق الثاني من جهة أبي إسحاق إبراهيم بن سفيان. راوي الكتاب، عن مسلم، وهو من زياداته، وعالي إسناده. قال أبو إسحاق: حدثني محمد بن يحيى، قال: حدثنا ابن أبي مريم. فذكره بإسناده إلى آخره، فاتصلت الرواية. والله أعلم.

قوله ﷺ: (هلك المتنطعون) أي: المتعمقون الغالون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم. ١٦/ ٢٢٠

باب: رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان

٦٧٢٦ ـ ٦٧٤٠ ـ قوله: (حدثنا شيبان بن فروخ الخ) هذا الإسناد والذي بعده كلهم بصريّون.

مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَثْبُتَ الْجَهْلُ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ، وَيَظْهَرَ الزِّنَى».

٦٧٢٧ ـ ٢/٩ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ يحدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَلاَ أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثاً سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لاَ يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ، بَعْدِي، سَمِعَهُ مِنْهُ/ «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ، وَيَفْشُوَ الزِّنَى، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ، وَيَذْهَبَ الرِّجَالُ، وَيَبْقَى النِّسَاءُ، حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً قَيِّمٌ وَاحِدٌ». ج ٢٧ / ٥١/ب

٦٧٢٨ ـ .../٣ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَأَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمْ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بِشْرٍ وَعَبْدَةَ: لاَ يُحَدِّثُكُمُوهُ أَحَدٌ بَعْدِي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

٦٧٢٩ ـ ٤/١٠ ـ **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبِي، قَالاَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ

٦٧٢٧ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: العلم، باب: رفع العلم، وظهور الجهل (الحديث ٨١)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في أشراط الساعة (الحديث ٢٢٠٥)، وأخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الفتن، باب: أشراط الساعة (الحديث ٤٠٤٥)، تحفة الأشراف (١٢٤٠).

٦٧٢٨ ـ انفرد به **مسلم**، تحفة الأشراف (١٢٠٩).

٦٧٢٩ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الفتن، باب: ظهور الفتن (الحديث ٧٠٦٢) و (الحديث ٧٠٦٣) و (الحديث ٧٠٦٤) و (الحديث ٧٠٦٥)، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في الهرج والعبادة فيه (الحديث ٢٢٠٠)، وأخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الفتن، باب: ذهاب القرآن والعلم (الحديث ٤٠٥٠) و (الحديث ٤٠٥١)، تحفة الأشراف (٩٠٠٠).

قوله ﷺ: (من أشراط الساعة أن يرفع العلم، ويثبت الجهل، وتشرب الخمر، ويظهر الزنا) هكذا هو في كثير من النسخ يثبت الجهل من الثبوت. وفي بعضها: يبث بضم الياء، وبعدها موحدة مفتوحة، ثم مثلثة مشددة. أي: ينشر ويشيع. ومعنى تشرب الخمر: شرباً فاشياً. ويظهر الزنا: أي: يفشو وينتشر كما صرح به في الرواية الثانية. وأشراط الساعة علاماتها، واحدها شرط بفتح الشين والراء. ويقل الرجال

ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، ـ وَاللَّفْظُ لَهُ ـ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِساً مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَىٰ، فَقَالاَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ/ ﷺ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّاماً، يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ، وَالْهَرْجُ الْقَتْلُ». ج ٢٧ / ١/٥٢

٦٧٣٠ ـ .../٥ ـ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالاَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ح وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْجُعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ شَقِيقٍ. قَالَ: كُنْتُ جَالِساً مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَىٰ، وَهُمَا يَتَحَدَّثَانِ، فَقَالاَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِمِثْلِ حَدِيثِ وَكِيعٍ وَابْنِ نُمَيْرٍ.

٦٧٣١ ـ .../٦ ـ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، وَإِسْحَقُ الْحَنْظَلِيُّ، جَمِيعاً، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

٦٧٣٢ ـ .../٧ ـ **حدثنا** إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ/ عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: إِنَّ لَجَالِسٌ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَىٰ، وَهُمَا يَتَحَدَّثَانِ، فَقَالَ أَبُو مُوسَىٰ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. بِمِثْلِهِ. ج ٢٧ / ٢/٥٢ ب

٦٧٣٣ ـ ٨/١١ ـ **حدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيُقْبَضُ الْعِلْمُ، وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ، وَيُلْقَى الشُّحُّ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ». قَالُوا: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ».

٦٧٣٠ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٧٢٩).

٦٧٣١ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٦٧٢٩).

٦٧٣٢ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٦٧٢٩).

٦٧٣٣ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الأدب، باب: حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل (الحديث ٦٠٣٧)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الفتن، باب: ظهور الفتن (الحديث ٧٠٦١) تعليقاً، وأخرجه **أبو داود** في كتاب: الفتن والملاحم، باب: ذكر الفتن ودلائلها (الحديث ٤٢٥٥)، تحفة الأشراف (١٢٢٨٢).

بسبب القتل، وتكثر النساء. فلهذا يكثر الجهل، والفساد، ويظهر الزنا والخمر، ويتقارب الزمان. أي: يقرب من القيامة. ويلقى الشح هو بإسكان اللام، وتخفيف القاف. أي: يوضع في القلوب. ورواه بعضهم: يلقى بفتح اللام، وتشديد القاف. أي: يعطي. والشح هو البخل بأداء الحقوق، والحرص على ٢٢١/١٦

٦٧٣٤ ـ .../٩ ـ **حدّثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، الزُّهْرِيُّ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ/ وَ | يُقْبَضُ | [العِلْمُ][1]»، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ. ج ٢٧/١/٥٣

٦٧٣٥ ـ ١٠/١٢ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَنْقُصُ الْعِلْمُ»، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِهِمَا.

٦٧٣٦ ـ .../١١ ـ **حدّثنا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ـ يَعْنُونَ: ابْنَ جَعْفَرٍ ـ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَعَمْرٌو النَّاقِدُ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَنْظَلَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي/ يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، كُلُّهُمْ قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، غَيْرَ أَنَّهُمْ لَمْ يَذْكُرُوا: «وَيُلْقَى الشُّحُّ». ج ٢٧/٥٣/ب

٦٧٣٧ ـ ١٢/١٣ ـ **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، سَمِعْتُ

٦٧٣٤ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٧٣٣).

٦٧٣٥ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: الفتن، باب: ظهور الفتن (الحديث ٧٠٦١)، وأخرجه **ابن ماجه** في كتاب: الفتن، باب: ذهاب القرآن والعلم (الحديث ٤٠٥٢)، تحفة الأشراف (١٣٢٧٢).

٦٧٣٦ ـ حديث يحيى بن أيوب، انفرد به **مسلم**، تحفة الأشراف (١٤٠٠٠)، وحديث ابن نمير، أخرجه **البخاري** في كتاب: العلم، باب: من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس (الحديث ٨٥)، تحفة الأشراف (١٢٩١٢)، وحديث محمد بن رافع، انفرد به **مسلم**، تحفة الأشراف (١٤٧٦٧)، وحديث أبي الطاهر، انفرد به **مسلم**، تحفة الأشراف (١٥٤٧٨).

٦٧٣٧ ـ أخرجه **البخاري** في كتاب: العلم، باب: كيف يقبض العلم (الحديث ١٠٠)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الأعتصام بالكتاب والسنة، باب: ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس (الحديث ٧٣٠٧) مطولاً، وأخرجه **الترمذي** في كتاب: العلم، باب: ما جاء في ذهاب العلم (الحديث ٢٦٥٢)، وأخرجه **ابن ماجه** في المقدمة، باب: اجتناب الرأي والقياس (الحديث ٥٢)، تحفة الأشراف (٨٨٨٣).

---

(1) في المخطوطة: العمل، ولعل المراد بقوله: (ويقبض العمل) أي: أن الله سبحانه وتعالى لا يقبل توبة أحد ولا يتقبل منه عمله أبداً عندما يتقارب الزمان، أي: عندما تشرق الشمس من المغرب وتغرب من المشرق والله تعالى أعلم.
وأثبتنا ما في المطبوعة وتحفة الأشراف: ٣٣١/٩ تحت رقم (١٢٢٨٢).

عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعاً يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَتْرُكْ عَالِماً، اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُساً جُهَّالاً، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا».

٦٧٣٨ ـ .../١٣ ـ **حدثنا** أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، ـ يَعْنِي: ابْنَ زَيْدٍ ـ. ح وحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا/أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، وَأَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَعَبْدَةُ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، كُلُّهُمْ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ: ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ، فَسَأَلْتُهُ فَرَدَّ عَلَيْنَا الْحَدِيثَ كَمَا حَدَّثَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ.

ج ٢٧ / ١/٥٤

٦٧٣٩ ـ .../١٤ ـ **حدثنا**/ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمْرَانَ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي جَعْفَرٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

ج ٢٧ / ٥٤/ب

٦٧٤٠ ـ ١٥/١٤ ـ **حدثنا** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي أَبُو شُرَيْحٍ: أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ حَدَّثَهُ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: يَا ابْنَ أُخْتِي! بَلَغَنِي

٦٧٣٨ ـ تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله (الحديث ٦٧٣٧).
٦٧٣٩ ـ انفرد به مسلم، تحفة الأشراف (٨٨٩٤).
٦٧٤٠ ـ تقدم تخريجه (الحديث ٦٧٣٨).

ما ليس له. وقد سبق الخلاف فيه مبسوطاً في باب تحريم الظلم. وفي رواية: وينقص العلم هذا يكون قبل قبضه. ٢٢٢/١٦

قوله ﷺ: (إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يترك عالماً اتخذ الناس رؤساً جهالاً، فسئلوا فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا) هذا الحديث يبين أن المراد بقبض العلم في الأحاديث السابقة المطلقة ليس هو محوه من صدور حفاظه، ولكن معناه: أنه يموت حملته، ويتخذ الناس جهالاً يحكمون بجهالاتهم، فيضلون ويضلون. ٢٢٣/١٦

وقوله ﷺ: (اتخذ الناس رؤسنا جهالاً) ضبطناه في البخاري: «رؤساً» بضم الهمزة، وبالتنوين جمع

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو مَارٌّ بِنَا إِلَى الْحَجِّ، فَالْقَهُ فَسَائِلْهُ، فَإِنَّهُ قَدْ حَمَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عِلْماً كَثِيراً، قَالَ: فَلَقِيتُهُ فَسَاءَلْتُهُ عَنْ أَشْيَاءَ يَذْكُرُهَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

ج ٢٧ / ١/٥٥ قَالَ عُرْوَةُ: فَكَانَ فِيمَا ذَكَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ / ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْتَزِعُ الْعِلْمَ مِنَ النَّاسِ انْتِزَاعاً، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعُلَمَاءَ فَيَرْفَعُ الْعِلْمَ مَعَهُمْ، وَيُبْقِي فِي النَّاسِ رُؤُساً جُهَّالاً، يُفْتُونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَيَضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ».

قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا حَدَّثْتُ عَائِشَةَ بِذٰلِكَ، أَعْظَمَتْ ذٰلِكَ وَأَنْكَرَتْهُ، قَالَتْ: أَحَدَّثَكَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ هٰذَا؟.

قَالَ عُرْوَةُ: حَتَّىٰ إِذَا كَانَ قَابِلٌ، قَالَتْ لَهُ: إِنَّ ابْنَ عَمْرٍو قَدْ قَدِمَ، فَالْقَهُ، ثُمَّ فَاتِحْهُ حَتَّىٰ تَسْأَلَهُ عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرَهُ لَكَ فِي الْعِلْمِ، قَالَ: فَلَقِيتُهُ فَسَاءَلْتُهُ، فَذَكَرَهُ لِي نَحْوَ مَا حَدَّثَنِي بِهِ، فِي مَرَّتِهِ الْأُولَىٰ.

قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا أَخْبَرْتُهَا بِذٰلِكَ، قَالَتْ: مَا أَحْسِبُهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ. أَرَاهُ لَمْ يَزِدْ فِيهِ شَيْئاً وَلَمْ يَنْقُصْ. / ج ٢٧ / ٥٥/ب

٦/٦ ـ بـاب: من سن سنة حسنة أو سيئة، ومن دعا إلى هدى أو ضلالة

٦٧٤١ ـ ١/١٥ ـ حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، وَأَبِي الضُّحَىٰ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ هِلَالٍ الْعَبْسِيِّ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ

٦٧٤١ ـ تقدم تخريجه في كتاب: الزكاة، باب: الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة، وأنها حجاب من النار (الحديث ٢٣٥١).

رأس. وضبطوه في مسلم هنا بوجهين: أحدهما هذا، والثاني: رؤساء بالمد جمع رئيس، وكلاهما صحيح. والأول أشهر وفيه التحذير من اتخاذ الجهال رؤساء. ١٦/٢٢٤

قوله: أن عائشة قالت في عبد الله بن عمرو: ما أحسبه إلا قد صدق أراه لم يزد فيه شيئاً ولم ينقص) ليس معناه: أنها اتهمته. لكنها خافت أن يكون اشتبه عليه، أو قرأه من كتب الحكمة فتوهمه عن النبي ﷺ، فلما كرره مرة أخرى، وثبت عليه غلب على ظنها أنه سمعه من النبي ﷺ. وقولها: أراه بفتح الهمزة. وفي هذا الحديث الحث على حفظ العلم وأخذه عن أهله، واعتراف العالم للعالم بالفضيلة. ١٦/٢٢٥

باب: من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة

٦٧٤١ ـ ٦٧٤٥ ـ قوله ﷺ: (من سن سنة حسنة، ومن سن سنة سيئة) الحديث. وفي الحديث الآخر:

عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَلَيْهِمُ الصُّوفُ، فَرَأَىٰ سُوءَ حَالِهِمْ قَدْ أَصَابَتْهُمْ حَاجَةٌ، فَحَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَأَبْطَؤُا عَنْهُ، حَتَّىٰ رُؤِيَ ذٰلِكَ فِي وَجْهِهِ.

قَالَ: ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ بِصُرَّةٍ مِنْ وَرِقٍ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ، ثُمَّ تَتَابَعُوا حَتَّىٰ عُرِفَ السُّرُورُ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كُتِبَ عَلَيْهِ مِثْلُ وِزْرِ/ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ».

ج ٢٧ / ١/٥٦

٦٧٤٢ ـ .../٢ ـ **حدثنا** يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعاً، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَثَّ عَلَى الصَّدَقَةِ، بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ جَرِيرٍ.

٦٧٤٣ ـ .../٣ ـ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ـ يَعْنِي: ابْنَ سَعِيدٍ ـ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ هِلَالٍ الْعَبْسِيُّ، قَالَ: قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَسُنُّ عَبْدٌ سُنَّةً صَالِحَةً يُعْمَلُ بِهَا بَعْدَهُ». ثُمَّ ذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ.

٦٧٤٤ ـ .../٤ ـ **حدثني** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، وَأَبُو كَامِلٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ

٦٧٤٢ ـ تقدم تخريجه في كتاب: الزكاة، باب: الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة، وأنها حجاب من النار (الحديث ٢٣٥١).

٦٧٤٣ ـ تقدم تخريجه في كتاب: الزكاة، باب: الحث على الصدقة، ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة، وأنها حجاب من النار (الحديث ٢٣٥١).

٦٧٤٤ ـ تقدم تخريجه في كتاب: الزكاة، باب: الحث على الصدقة، ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة، وأنها حجاب من النار (الحديث ٢٣٤٨) و (الحديث ٢٣٤٩).

(من دعا إلى هدى، ومن دعا إلى ضلالة) هذان الحديثان صريحان في الحث على استحباب سن الأمور الحسنة، وتحريم سن الأمور السيئة، وأن من سن سنة حسنة كان له مثل أجر كل من يعمل بها إلى يوم القيامة، ومن سن سنة سيئة كان عليه مثل وزر كل من يعمل بها إلى يوم القيامة، وأن من دعا إلى هدى كان ٢٢٦/١٦

ج ٢٧/٥٦/ب النَّبِيِّ ﷺ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ/ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالُوا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَـٰذَا الْحَدِيثِ.

٦٧٤٥ ـ ١٦/٥ ـ حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ـ يَعْنُونَ: ابْنَ جَعْفَرٍ ـ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«مَنْ دَعَا إِلَىٰ هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذٰلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً، وَمَنْ دَعَا إِلَىٰ ضَلَالَةٍ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذٰلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئاً»**.

٦٧٤٥ ـ أخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: لزوم السنة (الحديث ٤٦٠٩)، وأخرجه الترمذي في كتاب: العلم، باب: ما جاء فيمن دعا إلى هدى فاتبع أو إلى ضلالة (الحديث ٢٦٧٤)، تحفة الأشراف (١٣٩٧٦).

له مثل أجور متابعيه، أو إلى ضلالة كان عليه مثل آثام تابعيه. سواء كان ذلك الهدى، والضلالة هو الذي ابتدأه، أم كان مسبوقاً إليه. وسواء كان ذلك تعليم علم، أو عبادة، أو أدب، أو غير ذلك. ١٦/٢٢٧

قوله ﷺ: (فعمل بها بعده) معناه: أن سنها سواء كان العمل في حياته، أو بعد موته. والله أعلم.

بعونه تعالى تم الجزء السادس عشر

ويليه الجزء السابع عشر وأوله كتاب: الدعوات